

Distr.: General  
3 May 2007  
Arabic  
Original: English



## بيان موجز من الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثيقة S/2007/10 المؤرخة ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧، والوثيقة S/2007/10/Add.7 المؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، والوثيقة S/2007/10/Add.12 المؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، والوثيقة S/2007/10/Add.15 المؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في السودان عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (انظر S/2005/15/Add.37 و S/2006/10/Add.11 و 37)

استأنف مجلس الأمن النظر في البند في جلسته ٥٦٦٦ (المعقودة كجلسة خاصة) في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام عوضا عن محضر حربي:



في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، عقد مجلس الأمن، عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، جلسته ٥٦٦٦ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في السودان.

واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، قدمها تاييه - بروك زريهون الممثل الخاص بالنيابة للأمين العام للسودان.

وجرى تبادل لآراء بين أعضاء المجلس والسيد زريهون وممثلي البلدان المساهمة بقوات.

الحالة في الشرق الأوسط بما في ذلك قضية فلسطين (انظر S/2000/40/Add.39 و 44 و 46 و 47 و 50؛ و S/2001/15/Add.11-13 و 34 و 50؛ و S/2002/30/Add.7 و 8 و 10 و 12-15 و 17 و 23 و 24 و 28 و 29 و 37 و 38 و 45 و 50؛ و S/2003/40/Add.2 و 6 و 11 و 15 و 20 و 23 و 28 و 33 و 37 و 41 و 42 و 46 و 49؛ و S/2004/20/Add.2 و 7 و 11 و 12 و 16 و 20 و 25 و 28 و 32 و 37 و 40 و 42 و 46 و 50؛ و S/2005/15/Add.1 و 6 و 7 و 9 و 11 و 15 و 19 و 23 و 28 و 33 و 37 و 41 و 47 و 50؛ و S/2006/10/Add.4 و 8 و 12 و 15 و 16 و 20 و 24 و 25 و 27 و 28 و 33 و 37 و 41 و 44 و 46؛ و S/2007/10/Add.3 و 6 و 10).

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥٦٦٧ المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وعموفاة المجلس، دعا الرئيس ممثلي إسرائيل والجمهورية العربية السورية ولبنان إلى الاشتراك، بناء على طلبهم، في النظر في البند دون أن يكون لهم حق التصويت.

واستجابة للطلب الوارد في رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ موجهة من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2007/228)، دعا الرئيس، وفقاً للنظام الداخلي والممارسة المتبعة سابقاً في هذا الصدد، المراقب الدائم لفلسطين إلى الاشتراك في الجلسة.

ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بعموفاة المجلس، وفي إطار المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى لين باسكوي وكيالة الأمين العام للشؤون السياسية.

الحالة في ليبيريا) انظر S/22110/Add.3 و Corr.1 و S/23370/Add.18 و 46؛  
و S/25070/Add.12 و 23 و 32 و 38؛ و S/1994/20/Add.15 و 20 و 27 و 36 و 41؛  
و S/1995/40/Add.1 و 14 و 25 و 36 و 44؛ و S/1996/15/Add.3 و 4 و 14 و 18 و 21  
و 34 و 47؛ و S/1997/40/Add.12 و 25 و 30؛ و S/2001/15/Add.10 و 45؛ و S/2002/30/  
Add.8 و 18 و 49؛ و S/2003/40/Add.4 و 18 و 30 و 34 و 37 و 51؛ و S/2004/20/Add.10  
و 22 و 24 و 37 و 51؛ و S/2005/15/Add.24 و 37 و 44 و 50؛ و S/2006/10/Add.10  
و 23 و 24 و 27 و 38 و 50؛ و S/2007/10/Add.12).

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٦٦٨ المعقودة في  
٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وعموافة المجلس، دعا الرئيس ممثل ليبيريا إلى الاشتراك، بناء على طلبه، في نظر البند  
دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2007/227) كان قد أعد أثناء مشاورات  
المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2007/227 واعتمده بالإجماع  
باعتباره القرار ١٧٥٣ (٢٠٠٧) (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة (2007) S/RES/1753  
التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن،  
١ آب/أغسطس ٢٠٠٦-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧).